

الأصول في النحو

وَنَوَّرَ مِنَ الْبَقْرِ وَقَالَ : بَدَّوْهُ عَلَى فَعْلَلَةٍ ثُمَّ حَرَّكَهُ فَصَارَ ثِيْرَةً وَمِمَّا أُجْرِيَ مَجْرَى (حِيَالًا) : اجْتَزَتْ اجْتِيَاظًا وَاَنْقَدَتْ اِنْقِيَادًا فَأَمَّسًا قَوْلُهُمْ : جَوَّارٌ فَلصَحَّتْهُ فِي الْفَعْلِ قَالُوا : جَوَّارَتْ وَقَدَّ قَلْبُوا الْوَائِيَاءَ فِي (فُعْلَلٍ) وَذَلِكَ : صِيِّمٌ فِي (صَوِّمٍ) وَفِي قُوَّالٍ : قُيِّلٌ : وَفِي قُيِّمٌ قُوِّمٌ شَبَّهَهَا بِعُتُوٍّ وَعُتِيٍّ كَمَا قَالُوا : جُتُوٌّ .

وَفُعُولٌ إِذَا كَانَتْ جَمْعًا فَحَقُّهَا الْقَلْبُ نَحْوُ : عَاتٍ وَعُتِيٍّ وَإِذَا كَانَ مُصَدَّرًا فَحَقُّهُ التَّصْحِيحُ لِأَنَّ الْجَمْعَ أَثْقَلُ عِنْدَهُمْ مِنَ الْوَاحِدِ أَلَا تَرَاهُمْ قَالُوا : فِي جَمْعِ أَبْيَضَ : بَرِيضٌ وَكَانَ الْقِيَاسُ : بُوْضٌ لِأَنَّ زَّهً فُعْلٌ : يَدْلُكُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُمْ : أَحْمَرُ حُمْرٌ وَلَكِنَّهُمْ أَبَدَلُوا الضَّمَّةَ كَسْرَةً لِتَصِحَّ الْيَاءُ الَّتِي كَانَتْ فِي الْأَصْلِ وَلَوْلَا يُخْرِجُوا مِنَ الْآخِفِّ إِلَى الْأَثْقَلِ فِي الْجَمْعِ وَهَوَّ أَثْقَلُ مِنَ الْوَاحِدِ عِنْدَهُمْ فَاجْتَمَعَ ثَقُلَانِ وَقَالُوا أَيْضًا : صِيِّمٌ وَنِيِّمٌ كَمَا قَالُوا : عِتِيٌّ فَكَسَرُوا لِيُؤَكِّدُوا الْبَدَلَ .

وَلَمْ يَقْلِبُوا فِي : زُوَّارٍ وَصُوَّامٍ لِبَعْدِهَا مِنَ الْطَرَفِ فَأَمَّسًا طَوِيلٌ وَطَوَّالٌ فَصَحَّ فِي الْجَمْعِ كَمَا صَحَّ فِي الْوَاحِدِ . أَمَّا فَعْلَانُ وَفَعْلَلَى فَنَحْوُ : جَوَّالَانِ وَحَيِّدَانِ وَحَيِّدَى فَأَخْرَجُوهُ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ مِنْ مِثَالِ الْفِعْلِ الَّذِي يَعْتَلُّ فَأَشْبَهَ عِنْدَهُمْ مَا صَحَّ لِأَنَّ زَّهً جَاءَ عَلَى غَيْرِ مِثَالِ الْفِعْلِ الْمَعْتَلِّ نَحْوُ : الْحَوَّلِ وَالْغَيْرِ وَكَذَلِكَ فَعْلَاءُ نَحْوُ : السَّيَرَاءِ وَفُعْلَاءُ : نَحْوُ : الْقُوبَاءِ وَالْخِيَلَاءِ وَقَدَّ وَكَذَلِكَ فَعْلَاءُ نَحْوُ : السَّيَرَاءِ وَفُعْلَاءُ : نَحْوُ : الْقُوبَاءِ وَالْخِيَلَاءِ وَقَدَّ أَعْلٌ بَعْضُهُمْ : فَعْلَانِ وَفَعْلَلَى كَمَا أَعْلٌ مَا لَا زِيَادَةَ فِيهِ جَعَلُوا الزِّيَادَةَ